

Distr.: General
10 September 2008
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية
المعني باستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة
لمكافحة الفساد

فيينا، ٢٢-٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت*

النظر في الاقتراحات الخاصة بالإطار المرجعي
لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة
لمكافحة الفساد

الاقتراحات والإسهامات الواردة من الحكومات فيما يتعلق بالإطار
المرجعي لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

ورقة معلومات خلفية من إعداد الأمانة

إضافة

المحتويات

الصفحة الفقرات

٢	١٥-١	ثانياً - الاقتراحات والإسهامات الواردة من الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
٢	١٥-١	كروانيا.....



ثانياً - الاقتراحات والإسهامات الواردة من الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

كرواتيا

١ - خلفية الموضوع

- ١ - في كرواتيا، يعدّ البرنامج الوطني لمناهضة الفساد ٢٠٠٦-٢٠٠٨ وخطة عمله الوثيقتين الأساسيتين فيما يخص مكافحة الفساد.
- ٢ - ويركّز البرنامج وخطة عمله على أربعة مجالات رئيسية هي: تعزيز إطار العمل القانوني والمؤسسي لمكافحة الفساد؛ منع الفساد ومراقبته؛ تعزيز التعاون فيما بين الأجهزة وعلى الصعيد الدولي؛ تعزيز التعاون مع المجتمع المدني.
- ٣ - يُعنى البرنامج في معظمه بقضية منع الفساد، من خلال التطرّق إلى المجالات التالية: منع حالات تنازع المصالح أثناء ممارسة العمل في الوظائف العمومية؛ تمويل الأحزاب السياسية؛ الحق في الوصول إلى المعلومات؛ قواعد سلوك موظفي الخدمة المدنية؛ الاقتصاد؛ المالية العمومية؛ الاشتراء العمومي؛ حماية المتضرّرين من الأطراف أو الأشخاص ممن يبلغون عن الفساد بحسن نية؛ القضاء؛ نظام الرعاية الصحية؛ العلوم؛ نظام التعليم؛ الألعاب الرياضية.
- ٤ - وبغية تنفيذ البرنامج، وضعت حكومة كرواتيا خطة عمل تتوسّع في عرض الأهداف المنشودة المحددة في البرنامج. وقد تُؤخّيت خطة العمل باعتبارها مسار عمل يتقدّم بتدرّج، تُنقّح سنوياً بهدف رصد وتحليل تنفيذ البرنامج.
- ٥ - وتحتوي خطة العمل على ١٩٥ تدبيراً محدّداً، وحُدّدت لها مواعيد نهائية واضحة واعتمادات مرصودة ومؤسسات مختصة.

٢- الاقتراحات الخاصة بالإطار المرجعي لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

(أ) مبادئ توجيهية

معالم قياسية أساسية

٦- من المهم جدا إيجاد آلية لتحسين التعاون بين الدول الأطراف لكي يتسنى للدول تحقيق الأهداف المنشودة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد^(١) وكذلك لتعزيز تنفيذها واستعراضه.

العلاقة بمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

٧- ينبغي للمؤتمر أن يعتمد طريقة تقديم تقارير، وأن يشارك في تنظيم زيارات موقعية إلى الدول التي هي قيد الاستعراض واجتماعات وجاهية بين الخبراء وممثلي السلطات الوطنية. وينبغي أيضا للمؤتمر أن يكون مسؤولا عن النفقات المتكبدة في القيام بتلك الأنشطة.

(ب) المنهجية

الغرض

٨- ينبغي أن يكون غرض آلية الاستعراض تيسير تنفيذ الاتفاقية.

النطاق المواضيعي للاستعراض

٩- يمكن فهم الوضع الحالي في أي دولة قيد الاستعراض بزيارة تلك الدولة وبالمشاركة في الاجتماعات الوجاهية. كما يمكن أن تكون الزيارات الموقعية آلية مراقبة مفيدة.

المصادر واستعمال المعلومات

١٠- ينبغي أن تتضمن التقارير مواد خلفية عن التشريعات الوطنية (إطار العمل القانوني والمؤسسي) في الدول قيد الاستعراض فيما يخص قمع الفساد وملاحقته قضائيا وفرض الجزاءات الخاصة بشأته، والتعاون الدولي، والتوعية بمضار الفساد. وينبغي أن تتضمن التقارير أيضا معلومات عن المجالات التالية: منع حالات تنازع المصالح في أثناء ممارسة العمل في

(1) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٣٤٩، الرقم ٤٢١٤٦.

الوظائف العمومية؛ تمويل الأحزاب السياسية؛ الحق في الوصول إلى المعلومات؛ قواعد سلوك موظفي الخدمة المدنية؛ الاقتصاد؛ المالية العمومية؛ الاشتراء العمومي؛ حماية المتضررين من الأطراف أو الأشخاص ممن يبلغون عن الفساد بحسن نية؛ القضاء.

١١- وينبغي أن تستند آلية الاستعراض إلى جمع البيانات والقيام بالزيارات الموقعية وتنظيم الاجتماعات الوجاهية.

التقارير

١٢- ينبغي تقديم تقارير من الدول الأطراف. وينبغي صياغة التقارير وفقاً لمبدأ التقييم الذاتي، والذي يلزم كل السلطات المختصة في الدول قيد الاستعراض أن تواظب باتساق وانتظام على الإشراف على تنفيذ السياسات العامة بشأن التصدي للفساد، وتقدير مخاطر احتمال وقوع الفساد، واتخاذ التدابير المناسبة في هذا الخصوص.

(ج) إدارة آلية الاستعراض

١٣- ينبغي أن تسمّى الأمانة خبراء بشأن التنفيذ، وذلك بناءً على اقتراح الدول الأطراف. وينبغي اختيارهم من الهيئات الحكومية والجامعات ومن ممثلي المجتمع المدني في الدول قيد الاستعراض.

(د) الأمانة

١٤- من اللازم تزويد الأمانة بالموظفين على نحو واف بالغرض، لكي يكون بمسئلتها المشاركة في مسار العملية بأكملها على نحو استباقي وبكفاءة.

(هـ) التمويل

١٥- حسبما أُشير إليه في الفقرة ٧ أعلاه، ينبغي تمويل آلية الاستعراض إما من الميزانية العادية للأمم المتحدة وإما من موارد من خارج إطار الميزانية (إن أُتيحت) أو من كليهما.